المحور الرابع: أنظمة الحكم

يُقصد بنظام الحكم أو "النظام السياسي" مجموع المؤسسات السياسية التي تُمارس السلطة أو تلك التي تؤثر عليها.

وقد حاول العديد من الفقهاء القيام بتصنيف لمختلف أنظمة الحكم، واختلفوا فيما بينهم، لكن مع ذلك، بقي "المعيار العددي" أهم معيار يُمكن الاستناد عليه. ومن هذه الزاوية، فإن تصنيف أنظمة الحكم يتم بناءً على عدد الأشخاص الذين يُمارسون السلطة: فرد واحد، أو أقلية، أو أغلبية.

الفقرة الأولى: نظام حكم الفرد

يتحقق هذا النظام عندما تتركز السلطة بيد شخص واحد يُمارسها وفق اختياراته، وعادة ما يكون محاطا بمجموعة من المساعدين الذين لا يتعدى دورهم عملية التنفيذ.

وسنأخذ هنا نموذجين: نظام الحكم الملكي المطلق، ونظام الحكم الديكتاتوري الفردي.

أولا: نظام الحكم الملكي المطلق

يتمثل هذا النظام في ممارسة السلطة وتركزها في شخص الملك. وهو نظام عرفته معظم مناطق العالم، لأنه كان يستند في البداية على النظريات الدينية لتبرير ممارسة السلطة، والحق في توريثها إلى الأبناء. وقد ميز الفقهاء في هذا الصدد، بين الحكم الملكي المطلق الذي يحترم القوانين وبعض المبادئ الأساسية لممارسة السلطة، وبين نظام الحكم الاستبدادي الذي لا يتقيد بأية قوانين.

ثانيا: نظام الحكم الديكتاتوري الفردي

يتجسد هذا النظام في تركز السلطة بيد شخص واحد، وممارستها دون الاعتراف للأفراد بأية حقوق أو حريات. وعادة ما يكون هذا النظام مؤقتا نتيجة ظروف يمر منها المجتمع. إلا أن هذا لا يعني أن "الديكتاتوري" يصل إلى السلطة دائما بالقوة عن طريق الانقلاب على السلطة القائمة، ففي ألمانيا مثلا تمكن "هتلر" من الوصل على إثر فوز حزبه في الانتخابات العامة، ثم استأثر بالسلطة بشكل تدريجي.

ويتميز الحكم الديكتاتوري، بالطابع الشخصي الذي يجعل السلطة لا تنتقل إلى الأبناء، وبلجوء المعني إلى إضفاء الطابع الشعبي على السلطة من خلال الاستفتاءات والدعاية التي تقوم بها مختلف وسائل الإعلام، مع اعتماد نظام الحزب الواحد الذي يتحول إلى آلة بيد الديكتاتوري لنشر أفكاره.

الفقرة الثانية: نظام حكم الأقلية

يتحقق هذا النظام عندما تتركز السلطة بيد أقلية من أفراد المجتمع. وهو نظام ظهر في التاريخ كمرحلة للوصول إلى النظام الديمقراطي. ومن أهم أشكال هذا النظام: نظام حكم الأرستقراطية، ونظام حكم أصحاب الثروة، ونظام حكم الأقلية العنصرية.

أولا: نظام الحكم الأرستقراطي

لقد ظهر هذا النظام، خلال المراحل التي عرفت ظهور الأرستقراطية نتيجة امتلاكها للأراضي واحتكار أعمال الفروسية. ومن خلال هذا النظام، فإن الأقلية تمارس السلطة وتحتكرها، وتستبعد مشاركة أغلبية أفراد المجتمع كما وقع في اليونان القديمة، وبعض المناطق الإيطالية، وبريطانيا.

ثانيا: نظام حكم أصحاب الثروة

يتمثل هذا النظام في اقتصار ممارسة الحقوق السياسية، ولا سيما منها حق الانتخاب، على الذين يمتلكون قدرا معينا من الثروة، أو والذين يساهمون في تأدية الضرائب، وبالتالي فهو نظام أوسع من نظام حكم الأرستقراطية لأنه يُمكن فئات أخرى من المساهمة في السلطة.

وقد كان هذا الأسلوب، بمثابة مرحلة تاريخية تم خلالها المرور إلى الديمقراطية نتيجة توسع ممارسة الحقوق السياسية وتعميم حق الانتخاب تحت ضغط البرجوازية التي رفعت شعار الحرية والمساواة.

ثالثا: نظام حكم الأقلية العنصرية

لقد ظهر هذا النظام نتيجة تمكن فئات عرقية أقلية من التحكم في السلطة ضدا على إرادة الأغلبية التي تنتمي لعرق آخر. وقد انتشرت هذا النظام مع بروز الظاهرة الاستعمارية التي أفرزت نظريات عرقية تدعي تفوق الإنسان "الأبيض" على الأجناس الأخرى.

ومع تراجع الظاهرة الاستعمارية، تمكنت بعض الأقليات العرقية من بقايا الاستعمار، من الاستمرار في احتكار السلطة. نذكر كأمثلة عن ذلك نظام الحكم العنصري الذي عرفته كل من جنوب إفريقيا، وروديسيا (زيمبابوي حاليا).

الفقرة الثالثة: نظام حكم الأغلبية

يتمثل هذا النظام في نظام الحكم الذي ينبثق السلطة فيه من إرادة أغلبية أفراد المجتمع. ويطلق عليه اسم "النظام الديمقراطي" أي نظام "حكم الشعب". ولهذا السبب فإنه يتم تعريفه بأنه "نظام حكم الشعب بواسطة الشعب ومن أجل الشعب" (إبراهام لنكولن).

وسنعالج هنا: نشأة الديمقراطية، وأسسها، ثم أشكالها.

أولا: نشأة الديمقراطية

ظهر النظام الديمقراطي في البداية عند اليونان، لكنه تطور في العصر الحديث بشكل كبير ومخالف لما كان عليه.

1- الديمقراطية اليونانية: عرفت بعض المدن اليونانية النظام الديمقراطي من خلال اعتماد مفهوم "سيادة الشعب". إلا أن المفهوم السياسي لكلمة "الشعب" آنذاك كان يقتصر على بعض المواطنين فقط واستبعاد كل الباقي. لقد كانت هذه المدن اليونانية تعرف نظام "الرق والعبودية"، وبالتالي كان "الأحرار" هم الممارسين للحقوق السياسية، أما "العبيد" فقد تم إقصاؤهم من أية مساهمة إلى جانب النساء.

2- الديمقراطية الحديثة: ظهرت الديمقراطية الحديثة نتيجة انتشار الأفكار المتعلقة بالحرية والمساواة خلال القرنين السابع عشر والثامن عشر. وقد أدى ظهور الطبقة البرجوازية الصاعدة وصراعها ضد الملكيات المطلقة والطبقة الأرستقراطية إلى توسيع المطالبة بهذه بالحقوق السياسية، واستطاعت أن تسجل تطلعاتها في الوثائق الأولى التي ظهرت على إثر بعض الثورات (إعلان الاستقلال الأمريكي سنة 1776، إعلان حقوق الإنسان والمواطن في فرنسا سنة 1789) وبالتالي أن تشارك في تسيير شؤون الدولة.

ورغم هذا التطور المهم، فإن الملاحظ هو أن البرجوازية لم تعمل مع ذلك على تعميم مشاركة المواطنات والمواطنين إلا في أوقات لاحقة. ففي الولايات المتحدة الأمريكية لم يتم إنهاء نظام الرق إلا بعد سنة

1865، وبريطانيا لم تقم بتعميم حق الانتخاب على الرجال والنساء إلا سنة 1918، كما أن فرنسا لم تمنح النساء حق التصويت إلا سنة 1946. وقد جاء ذلك على إثر الضغط الذي مارسته الجماهير الشعبية قصد إقامة النظام الديمقراطي.

ثانيا: أسس الديمقراطية

تستند الديمقراطية إلى مبدأ أساسي يتمثل في مبدأ "سيادة الأمة"، رغم أن هناك من يفضل الاستناد إلى مبدأ "سيادة الشعب".

1- مبدأ سيادة الأمة: تقوم نظرية سيادة الأمة (أو السيادة القومية) على أساس فكرة أن السيادة داخل الدولة تعود للأمة باعتبارها شخصا معنويا متميزا عن مجموع الأفراد الذين يُشكلونه. ولذلك، فإن "الأمة" لا تشمل الأشخاص الذين يعيشون في الحاضر داخل الدولة، ولكن أيضا كل الذين سبق أن عاشوا فيها في الماضي، والذين سيعيشون فيها مستقبلا، أي أن الأمة هي حصيلة الماضي والحاضر والمستقبل. وتبعا لذلك، فإن الأمة وحدها هي التي تمتلك السيادة وتُعبر عن الإرادة العامة.

ويعتبر أنصار هذه النظرية، أن الأمة وفق هذا التحديد تتطلب ممثلين أكفاء للتعبير عن إرادتها، ولا يُمكن أن يُشارك في اختيارهم إلا أفراد الأمة المؤهلين لذلك. وهكذا، أصبح حق الانتخاب "وظيفة" لا يُمارسها إلا من تتوفر فيه كفاءة معينة.

2- مبدأ سيادة الشعب: على العكس مما سبق، فإن نظرية سيادة الشعب (أو السيادة الشعبية)، لا تنظر إلى "الشعب" كوحدة متميزة، ولكنها تعتبره مُشَكلا من مجموع الأفراد، وبالتالي فإن اختيار الممثلين يتحول من "وظيفة" إلى "حق" من حقوق جميع أفراد المجتمع يُمارسونه من خلال الانتخاب العام والشامل.

وقد انتشرت هذه النظرية في الوقت الحالي في كل الأنظمة الديمقراطية بعد تعميم حق التصويت، رغم أن بعض الدساتير لا زالت لحد الآن تستعمل تعبير "الأمة".

ثالثا: أشكال الديمقراطية

تتحدد أشكال الديمقراطية، وفق درجة مشاركة أفراد المجتمع. ويُمكن التمييز في هذا الصدد بين الأشكال الثلاثة التالية:

1- الديمقراطية المباشرة: يتمثل هذا الشكل في ممارسة كل أفراد الشعب في ممارسة السلطة بصورة مباشرة عبر المساهمة في اتخاذ القرارات الهامة. ومما يُساعد على تحقيق هذا الشكل من الديمقراطية، قلة عدد السكان. ويُمكن أن نعثر على تطبيقات لهذا النظام في بعض المدن اليونانية القديمة، وفي بعض المقاطعات القليلة حاليا في سويسرا.

2- الديمقراطية شبه المباشرة: يتمثل هذا النظام، في لجوء الفئة الحاكمة إلى الشعب قصد إشراكه في اتخاذ بعض القرارات الهامة. إن الأمر يتعلق بحل وسط ما بين الديمقراطية المباشرة ما بين الديمقراطية التمثيلية (التي سنعالجها لاحقا).

ومن بين الأساليب المهمة التي يتم اللجوء إليها لمعرفة رأي أفراد المجتمع: الاستفتاء، حق المبادرة الشعبية، وحق الاعتراض الشعبي.

أ- الاستفتاء: يُعتبر هذا الأسلوب، الوسيلة الأكثر انتشارا. ويُمكن أن نُميز داخله بين:

- الاستفتاء الموضوعي والاستفتاء الشخصي، بحيث أن الأول تُعرض فيه بعض القضايا لمعرفة رأي أفراد المجتمع بغض النظر عن رأيه في السلطة الحاكمة وموقفه منها، أما الثاني فهو الذي يتم فيه الربط بين الموضوع المطروح للاستفتاء وشخص الحاكم.
- الاستفتاء الاختياري والاستفتاء الإلزامي، ويتحقق الأول عندما يكون نابعا من رغبة السلطة في معرفة رأي الشعب في موضوع معين، بينما الثاني يكون محددا بمقتضى النص الدستوري.

ب- حق المبادرة الشعبية: يتعلق الأمر بحق الشعب في اتخاذ المبادرة لاقتراح تعديل نص دستوري أو نص قانوني وفق إجراءات محددة مُسبقا (عدد التوقيعات، المدة اللازمة لجمع التوقيعات...) على أن يتم إجراء استفتاء عام إذا تعلق الأمر بنص دستوري، أو عرض الموضوع على السلطة التشريعية إذا تعلق الأمر بنص قانوني.

ج- حق الاعتراض الشعبي: ويتمثل في حق عدد معين من أفراد الشعب في الاعتراض على تطبيق نص قانوني وتوقيف العمل به في انتظار عرضه على الاستفتاء الشعبي لمعرفة رأي كل أفراد الشعب.

3- الديمقراطية التمثيلية: أمام التزايد المتصاعد لسكان المجتمعات، كان الضروري اعتماد آليات مناسبة لمشاركة كل أفراد المجتمع، فتم اللجوء إلى أسلوب يسمح بالمشاركة عبر اختيار الممثلين للقيام بممارسة السلطة باسم أفراد المجتمع ولصالحهم. ويُعتبر هذا الأسلوب، الأكثر انتشارا في الوقت الحالي.

ويلعب مبدأ الانتخاب الدور المركزي الذي تقوم عليه الديمقراطية التمثيلية، لذلك سنخصص حيزا مهما للنظرية العامة للانتخاب وأساليب الاقتراع.

النظرية العامة للانتخاب

لقد عالجنا سابقا التمييز بين الانتخاب كحق والانتخاب كوظيفة، لكن يُمكن التمييز إلى جانب ذلك بين بضع الأشكال التي كان لها أهمية تاريخية، ونذكر من بينها:

- الانتخاب المقيد والانتخاب العام: حيث كانت هناك قيود معينة تحد من حق الانتخاب من قبيل تأدية الضرائب، أو رسم انتخابي محدد، أو مستوى معين من التعليم... إلا أنه في الوقت الحالي تم تعميم حق الانتخاب، وبالتالي انتقلت المجتمعات إلى مبدأ الانتخاب العام.

- الانتخاب العلني والانتخاب السري: حيث كانت عملية الاختيار تتم بصورة علنية إما عن طريق رفع الأيادي أو التعبير الشفوي، إلا أنه تم التوجه إلى الانتخاب السري لرفع الضغوط عن الناخب ليتمكن من الاختيار وفق إرادته الخاصة.

أما في الوقت الحالي، فإن أهم تمييز لا زال صالحا، فهو التمييز بين:

- الانتخاب المباشر والانتخاب غير المباشر: وهو تمييز يقوم على أساس أن الأول يتم على درجة واحدة يقوم الناخب من خلالها باختيار ممثله بصفة مباشرة، بينما الشكل الثاني يتم على درجتين، حيث يقوم الناخب باختيار أشخاص يقومون بدورهم بانتخاب الممثلين في المجلس المعني.

هذا، وينبغي الإشارة إلى أن النصوص القانونية داخل كل دولة هي التي تحدد الشروط الواجب توافرها لممارسة حق التصويت وحق الترشيح.

كما نشير في الأخير إلى أن التركيز على أحد المبدأين: الحرية أو المساواة، أدى إلى ظهور نموذجين من الديمقراطية: الديمقراطية الليبرالية والديمقراطية الموجهة.

– فالديمقراطية الليبرالية: وهي التي انتشرت في أوروبا الغربية وأمريكا الشمالية ثم في باقي دول العالم، تتميز باعتماد التعددية السياسية والمنافسة، وحرية تأسيس الأحزاب السياسية والمنظمات النقابية والجمعيات وحرية الصحافة... رغم الاختلاف فيما بينها في طريقة تنظيم السلطة ما بين نظام برلماني أو رئاسي أو مجلسي؛

– أما الديمقراطية الموجهة: وهي التي ترتبط بظهور النظام الاشتراكي في الاتحاد السوفييتي وأوروبا الشرقية وبعض دول العالم الأخرى، فإنها تقوم على أساس السعي إلى تحقيق ديكتاتورية البروليتاريا (الطبقة العاملة) التي تعتبر الطبقة الرئيسية الوحيدة، والتي ينبغي للحفاظ على وحدتها اعتماد وحدة السلطة وسيادة الشعب العامل من خلال احتكار الحزب الشيوعي وكل التنظيمات الخاضعة له للعمل السياسي داخل الدولة.

أساليب الاقتراع بين العدالة والفعالية

ستعالج هنا الأنظمة الانتخابية المنتشرة بشكل واسع، وذلك من خلال عرض أنواعها، ثم تقييمها وفق الترتيب التالي: الاقتراع الأغلبي وأنواعه؛ تقييم هذا الأسلوب؛ التمثيل النسبي وأنواعه؛ ثم تقييم هذا الأسلوب.

أولا: الاقتراع الأغلبي وأنواعه

يعتمد هذا الأسلوب على قاعدة نجاح المرشح الذي يفوز بأغلبية الأصوات المعبر عنها. ورغم بساطة هذا النظام، فإنه يمكن تقسيمه انطلاقا من زاويتين: عدد المرشحين الواجب انتخابهم (1) أو عدد الدورات اللازمة لنجاح المرشح (2).

1. من حيث عدد المرشحين الواجب انتخابهم: من هذه الزاوية يمكن أن يكون الاقتراع الأغلبي فرديا ويمكن أن يكون لائحيا.

(أ) في الاقتراع الأغلبي الفردي يكون هناك مقعد واحد يتم التنافس حوله في الدائرة الانتخابية. ومهما كان عدد المرشحين، فإن الناخبين يختارون واحدا من بينهم، وبناء عليه يتم إعلان فوز المرشح الذي حصل على أغلبية الأصوات المعبر عنها، لذلك يسمى بالاقْتراع الفردي الإسمي الأغلبي أو الأكثري. وهذه التسمية تعبر بوضوح على أن الناخب يتعامل مع أسماء المرشحين وأن الحائز على أكثرية الأصوات هو الفائز.

(ب) أما الاقتراع الأغلبي اللائحي فيتعلق بالتنافس حول عدة مقاعد ضمن نفس الدائرة الانتخابية الواحدة، والتي تكون عادة أوسع من الدائرة الانتخابية التي يتم التنافس داخلها على مقعد واحد. إن المطلوب مثلا هنا هو التنافس حول سبعة مقاعد، فيتقدم المرشحون أمام الناخبين عن طريق لوائح تجمع كلا منها سبعة مرشحين. وبما أننا دائما في إطار الاقتراع الأغلبي أو الأكثري فإن اللائحة التي حازت أغلبية الأصوات تحصل على كل المقاعد ويتم إقصاء اللوائح الأخرى.

(ج) إن استعمال اللوائح يثير بعض الإشكالات التي ينبغي الإشارة إليها. فمن ناحية أولى، فإن جمع عدد معين من الأسماء ضمن نفس اللائحة يستدعي بالضرورة أن تكون هناك روابط مشتركة بينهم لذا، فإن

الأحزاب السياسية تلعب دورا مركزيا في وضعها. ومن ناحية أخرى فإن الناخب قد لا يرتاح إلى كل الأسماء الواردة في نفس اللائحة فهل يحق له التصرف فيها؟

إن الإجابة عن هذا التساؤل تختلف بحسب ما إذا تعلق الأمر باللوائح المغلقة حيث يقتصر دور الناخب على اختيار لائحة واحدة مما يعني أنه موافق على كل الأسماء التي تتضمنها، أو باللوائح المفتوحة أو الممزوجة (حسب الحالة) حيث يحق للناخب إما إعادة ترتيب المرشحين داخل نفس اللائحة او المزج بين أسماء من لوائح مختلفة لتكوين لائحة جديدة. (وسنعود إلى هذا الموضوع بتفصيل أكبر خاصة عند الحديث عن الاقتراع النسبي)

2. من حيث عدد الدورات: إن الاقتراع الأغلبي أو الأكثري يمكن أن يتم في دورة واحدة، كما يمكن أن يتم في دورتين.

(أ) إن الاقتراع الأغلبي في دورة واحدة يجعل المرشح (أو اللائحة) يفوز عند حصوله على أكبر عدد من الأصوات لذلك، فإن نسبة الأصوات المحصل عليها لا تؤخذ بعين الاعتبار وبالتالي فإنه ليس هناك أي تحديد مسبق أو نسبة معينة من الناخبين المسجلين.

(ب) أما الاقتراع الأغلبي ذي الدورتين، فيكون الهدف من خلاله فوز المرشح (أو اللائحة) الذي نال الأغلبية المطلقة من الأصوات (أي نصف الأصوات+1)، وإذا لم يتحقق ذلك، يتم إجراء دورة ثانية (بعد مدة معينة) يتم إعلان الفائز فيها حسب أشكال متعددة. ففي أغلب الحالات، لا يسمح بالتقدم للدورة الثانية إلا للمرشحين اللذين نالا أكبر عدد من الأصوات في الدورة الأولى، وهكذا سيتقاسمان أصوات الناخبين في الدورة الثانية حيث سيفوز أحدهما حتما بالأغلبية المطلقة. وطبعا هذا لا يمنع من أن بعض

التجارب تسمح لثلاثة مرشحين أو أكثر أو حتى كلهم للتقدم للدورة الثانية حيث يتم الاكتفاء في هذه الحالة بالأغلبية النسبية فقط.

(ج) إن مسألة نظام الدورتين في صيغتها المثلى تتمثل في البحث عن إضفاء المصداقية على المرشحين الفائزين. مثلا هناك دول تفرض أن يتم النجاح في الدورة الأولى بالأغلبية المطلقة من الأصوات المعبر عنها على أن تكون مساوية أو تفوق نسبة معينة من أصوات الناخبين المسجلين.

ثانيا: تقييم أسلوب الاقتراع الأغلبي

يمكن القول إجمالا أن أسلوب الاقتراع الأغلبي يحقق الفعالية لكنه في جوهره نظام غير عادل. فمن خلال أي مثال تطبيقي يتضح بسهولة عدم عدالة بعض النتائج:

(أ) ففي الاقتراع الأغلبي الفردي ذي الدورة الواحدة، من السهولة بمكان أن ينجح مرشح رغم حصوله أكثرية الأصوات دون أن تشكل هذه الأكثرية نسبة "محترمة" من عدد المصوتين، فبالأحرى من عدد المسجلين. إن المرشح الذي يفوز مثلا ب 10% من الأصوات المعبر عنها يمكن أن ينجح في حالة تعدد المرشحين.

(ب) أما في حالة الاقتراع الأغلبي اللائحي ذي الدورة الوحدة، فالعدالة تكاد تكون منعدمة فكيف نتصور لائحة تفوز بكل المقاعد المتنافس حولها رغم حصولها على أكثرية بسيطة أمام تعدد اللوائح الأخرى؟

(ج) أما بخصوص نظام الدورتين، فإنه أكثر عدالة، ما دام أن المرشح (أو اللائحة) الذي يفوز في الدور الأول ينبغي أن يجمع أصوات الأغلبية المطلقة للناخبين، وأنه في حالة تعذر ذلك، يتم إجراء دورة ثانية بشكل يسمح بتجميع الناخبين حول مرشحين اثنين، وبالتالي حول قطبين سياسيين. إن المرشحين (ومن ورائهم الأحزاب) الذين تم إقصاؤهم في الدور الأول سيعملون على تحويل الأصوات التي نالوها إلى أحد

المرشحين الباقيين. وطبعا، عادة ما يكون ذلك لصالح المرشح الأقرب من الناحية السياسية أو الإيديولوجية.

إن هذا النظام يتلاءم بشكل جيد مع المجتمعات التي تعرف التعددية الحزبية، ويفرض على هذه الأحزاب في الدورة الثانية أن تتجمع وتتحالف لإنجاح المرشح الأقرب. ويلاحظ من خلال الممارسة أن كل الأحزاب السياسية تقدم مرشحيها في الدورة الأولى، لكن عند إقصائها تعمل على خلق تحالفات في مختلف الدوائر التي لم يتم الحسم فيها في هذه الدورة، وهذا ما يعطي للعملية الانتخابية ذلك الطابع السياسي الذي تحتاجه في بعض المجتمعات.

ويعبر المختصون على ذلك من خلال الدعوة إلى التصويت لصالح مرشح معين في الدور الأول، وضد مرشح معين في الدور الثاني، وهكذا تتحقق في هذا الأسلوب القعدة التالية" "دورة أولى للاختيار، ودورة ثانية للإقصاء".

ثالثا: التمثيل النسبي وأنواعه

يعتمد هذا النظام على منح كل هيئة تقدمت للانتخابات عددا من المقاعد يتناسب مع عدد الأصوات المحصل عليها، إن الهاجس الأساسي هنا يتمثل في البحث عن أسلوب يجعل الهيئة المنتخبة تعكس المجتمع بكافة تنظيماته وتوجهاته. إلا أن تطبيقات هذا الأسلوب تختلف حسب القواعد التي يتم اعتمادها مسبقا كما نرى من خلال مختلف أشكاله.

وللإشارة، فإنه على العكس من النظام الأغلبي الذي يمكن أن يكون فرديا أو لائحيا، فإن التمثيل النسبي لا يمكن أن يكون إلا لائحيا. وللإحاطة بهذا الأسلوب ينبغي التمييز بين موضوعين أساسيين: الموضوع الأول يهم توزيع المقاعد على اللوائح (الفقرة الأولى)، وتوزيع المقاعد داخل اللوائح (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى: توزيع المقاعد بين اللوائح

إن عملية توزيع المقاعد بين اللوائح المتنافسة تخضع بدورها لعدة تقسيمات حسب موضوعين مرتبطين ومتداخلين في نفس الوقت. إن الجانب الأول يهم المجال الجغرافي لتطبيق التمثيل النسبي (1) والجانب الثاني يرتبط بالمراحل التي تم تمر منها عملية توزيع المقاعد (2).

1) من حيث المجال الجغرافي: من هذه الزاوية يلاحظ، أن التمثيل النسبي صالح للتطبيق إما على الصعيد الوطني (أ) وإما على مستوى التقسيمات الجغرافية المحلية (ب).

(أ) . التوزيع على المستوى الوطني: يسمى هذا الأسلوب بالتمثيل النسبي المتكامل. فالدولة بأكملها تعتبر دائرة انتخابية واحدة، ولذا، تقدم الأحزاب السياسية لوائحها على الصعيد الوطني، وتضم كل لائحة عددا من المرشحين يساوي عدد المقاعد المتنافس حولها على مستوى الدولة ككل.

وميزة هذا الأسلوب، أنه يسمح تقريبا بتمثيل جميع الأحزاب المتنافسة مهما صغر حجمها، لأنها ستتمكن من خلال جمع الأصوات التي حصلت عليها على الصعيد الوطني للفوز بمقعد أو أكثر. لذا عادة ما يوصف هذا النظام بأنه يشجع على تكاثر الأحزاب السياسية.

ب) التوزيع على المستوى المحلي: على العكس من النظام السابق، يتم هنا تقسيم المجال الجغرافي للدولة إلى دوائر انتخابية واسعة. فقد يتعلق الأمر بالتوزيع على مستوى الجهات أو على مستوى العمالات والأقاليم كما هو الأمر بالنسبة للمغرب.

2) من حيث مراحل توزيع المقاعد: ينبغي أن نلاحظ في البداية أنه مهما كان النطاق الجغرافي الذي سيتم التوزيع على أساسه، فإنه القاعدة العامة هي أنه ينبغي استعمال القاسم الانتخابي أو الحاصل الانتخابي لتوزيع المقاعد، وبالتالي تحصل كل لائحة على عدد من المقاعد يتناسب مع عدد المرات التي حصلت فيها على هذا القاسم أو الحاصل الانتخابي.

إن هذا الرقم الذي سيتم التوزيع على أساسه أساسي جدا، بل هو جوهر عملية التوزيع، لذا نتساءل هنا: كيف يتم الحصول على هذا الحاصل الانتخابي؟ أي هل تتم العملية قبل إجراء التصويت أم بعد ذلك؟

دون أن نغوص في تفاصيل هذا الموضوع، نقول أنه من الممكن أن يتم التحديد مسبقا، عن طريق قسمة عدد أصوات الناخبين المسجلين على عدد المقاعد المتنافس حولها، لكن هذا سيؤدي إلى مشاكل متعددة، ذلك أن عدد المصوتين قد يكون قليلا، فيؤدي ذلك إلى ارتفاع المعدل وبالتالي عدم إمكانية أو صعوبة الوصول إلى هذا الحاصل الانتخابي.

لهذا، فإن التطبيق الأساسي لهذا الأسلوب يتم بعد إجراء عملية الاقتراع وفق القاعدة التالية:

$$\text{الحاصل الانتخابي} = \frac{\text{عدد الأصوات المعبر عنها}}{\text{عدد المقاعد المتنافس حولها}}$$

وهكذا، فإن ببساطة، تحصل كل لائحة على عدد من المقاعد مساو لعدد المرات التي حصلت فيها على الحاصل الانتخابي وفق القاعدة التالية:

$$\text{عدد المقاعد المحصل عليها لكل لائحة} = \frac{\text{عدد أصوات كل لائحة}}{\text{الحاصل الانتخابي}}$$

لكن منطق الحساب، يبين أنه كلما قل عدد الأصوات المعبر عنها، إلا وكان الحاصل الانتخابي عاليا. وتبعا لذلك، فإنه سيصبح من اللازم البحث عن حلول لتوزيع كل المقاعد المتنافس حولها، وليس جزءً منها فقط.

إن تطبيق هذه القاعدة، يبين أنه كلما كانت الدائرة الانتخابية أصغر كلما بقيت هناك مقاعد غير موزعة، لذلك فإن توزيع المقاعد على الصعيد المحلي يمر بالضرورة عبر مرحلتين: التوزيع الأولي للمقاعد (أ)، تم توزيع المقاعد المتبقية (ب).

(أ) التوزيع الأولي للمقاعد: إن التوزيع الأولي هو الذي يتم على أساس الحاصل الانتخابي فلو افترضنا الحالة التالية في دائرة معينة: عدد الأصوات المعبر عنها: 160 صوتا

عدد المقاعد المتنافس حولها: 5 مقاعد

عدد اللوائح المتنافسة: 5 لوائح

وكانت النتائج كما يلي:

اللائحة (أ): 54 صوتا؛

اللائحة (ب): 46 صوتا؛

اللائحة (ج): 30 صوتا؛

اللائحة (د): 16 صوتا؛

اللائحة (هـ): 14 صوتا.

فإن التوزيع سيكون كما يلي:

الحاصل الانتخابي 5/160 = 32

اللائحة (أ): 32/54 = 1 (مقعد واحد)

اللائحة (ب): 32/46 = 1 (مقعد واحد)

أما اللوائح (ج) و (د) و (هـ)، فلم تحصل على أي مقعد لأنها لم تصل إلى الحاصل الانتخابي.

وقد سمينا هذا التوزيع بالأولي لأن عدد المقاعد الموزعة هو مقعدين فقط من أصل خمسة مقاعد، ومعنى ذلك أن هناك ثلاث مقاعد غير موزعة: فما هو الأسلوب الذي ينبغي اتباعه للوصول إلى توزيع كل المقاعد؟

(ب) توزيع البقايا: هناك طريقتين رئيسيتين: طريقة البقايا الكبرى (ب.1)، وطريقة المعدل الوسطي الأقوى (ب.2)، إضافة إلى أسلوب *HONDT* (وهو رياضي بلجيكي) والتي تؤدي إلى نفس الأسلوب الثاني (ب.3).

ب.1 البقايا الكبرى (طريقة أكبر بقية):

يعتمد هذا الأسلوب على فكرة استعمال بقية الأصوات التي لم يحصل بموجبها على مقعد ما. وهكذا يمنح المقعد الموالي للائحة التي بقي لها أكبر عدد من الأصوات غير المستعملة، تم المقعد الموالي لما بعدها... إلى أن يتم توزيع كل المقاعد.

فإذا عدنا إلى المثال السابق نجد أن التوزيع الأولي وبقايا الأصوات كان كما يلي:

اللائحة (أ) 54: مقعد واحد مقابل 32 صوتا، الباقي 22 صوتا غير مستعمل؛

اللائحة (ب) 46: مقعد واحد مقابل 32 صوتا، الباقي 14 صوتا غير مستعمل؛

اللائحة (ج) 30: غير مستعمل؛

اللائحة (د) 16: غير مستعمل؛

اللائحة (هـ) 14: غير مستعمل؛

وهكذا يمنح المقعد الثالث للائحة (ج) (30 صوتا) ولا يبقى لها أي صوت، يليها المقعد الرابع للائحة (أ) (22 صوتا)، تم يليها المقعد الخامس للائحة (ج) (16 صوتا)، وتصبح النتيجة النهائية كما يلي:

اللائحة (أ) : 2 مقاعد

اللائحة (ب) : مقعد واحد

اللائحة (ج) : مقعد واحد

اللائحة (د) : مقعد واحد

اللائحة(هـ) : 0

ب.2: المعدل الأقوى (طريقة أكبر معدل):

بموجب هذا الأسلوب، يمنح مقعد افتراضي لكل اللوائح بعد التوزيع الأولي، ثم يتم قسمة عدد الأصوات المحصل عليها على عدد المقاعد، فنحصل على معدلات يتم بموجبها إسناد المقعد الموالي، ويتم إعادة

العملية للحصول على معدلات أخرى يتم بموجبها إسناد المقعد الموالي، وهكذا إلى أن يتم استنفاذ كل المقاعد الغير موزعة.

وبالرجوع إلى مثالنا، تصبح العملية كما يلي:

اللائحة (أ): 54 لها مقعد واحد إذن: 27= 2/54 = 1+1/54

اللائحة (ب): 46 لها مقعد واحد إذن: 23 = 2/46 = 1+1/46

اللائحة(ج): 30 لم تحصل على أي مقعد إذن: 30 = 1/30 = 1+0/30

اللائحة (د): 16 لم تحصل على أي مقعد إذن: 16= 1/16 = 1+0/16

اللائحة (هـ): 14 لم تحصل على أي مقعد إذن: 14 =1/14 = 1+0/14

وهكذا يسند المقعد الثالث للائحة (ج) التي حصلت على أعلى معدل (30)؛

وبإعادة العملية، ستتغير وضعية اللائحة (ج) فقط، لكي تصبح:

15 = 2/30 = 1+1/30

وسيصبح المقعد الرابعة من نصيب اللائحة (أ) التي حصلت على معدل 27، وعند إعادة العملية سيتغير وضع هذه اللائحة فقط لكي يصبح: 18 = 3/54 =1+2/54

وتبعا لذلك تصبح اللائحة (ب) صاحبة أعلى معدل (23)، فيسند لها المقعد الخامس والأخير، وتصبح النتيجة النهائية هي:

اللائحة (أ) : مقعدان؛

اللائحة (ب): مقعدان؛

اللائحة (ج) : مقعد واحد؛

اللائحة (د) : لا شيء؛

اللائحة (هـ): لا شيء.

مقارنة بين الأسلوبين:

	البقايا	المعدل
أ	2	2
ب	1	2
ج	1	1
د	1	0
هـ	0	0

إن القاعدة هنا هي أن أسلوب البقايا يكون لصالح الأحزاب الصغرى أما أسلوب المعدل فيكون لصالح الأحزاب الكبرى.

ب.3: أسلوب هوندت

إن هذا الأسلوب يؤدي إلى نفس نتائج المعدل الأقوى، والفرق الوحيد هو أن طريقة الحساب مختلفة وبسيطة؛ فيكفي قسمة عدد الأصوات المحصل عليها بالنسبة لكل لائحة على 1 ثم على 2 ثم على 3 ثم على 4... إلى غاية عدد المقاعد المتنافس حولها (5 في المثال السابق)، تم نرتب النتائج بشكل تنازلي ونتوقف عند الرقم الخامس، الذي يسمى الحاصل أو القاسم، وعندها تحصل كل لائحة على عدد من المقاعد مساو لما حصلت عليه من هذا الرقم.

وبتطبيق هذه العملية على المثال السابق سنحصل على الجدول التالي:

	القسمة على 1	القسمة على 2	القسمة على 3	القسمة على 4	القسمة على 5
أ	54	27	18	13.5	10.8
ب	46	23	15.3	11.5	9.2
ج	30	15	10	7.5	6
د	16	8	5.3	4	3.2
ه	14	7	4.6	3.5	2.8

وبترتيب الأرقام المحصل عليها بشكل تنازلي إلى غاية العدد الخامس (مادام أن المقاعد المتنافس حولها خمسة) نجد ما يلي: 54 ثم يليها 46 ثم 30 ثم 27 ثم 23.

وعلى ذلك فيكفي قسمة عدد الأصوات المحصل عليها بالنسبة لكل لائحة على 23 لنعرف مباشرة عدد المقاعد:

اللائحة (أ): 23/54 = 2

اللائحة (ب): 23/46 =2

اللائحة (ج): 23/30 = 1

اللائحة (د): 23/16 = 0

اللائحة (هـ): 23/14 = 0

وهكذا نعرف النتيجة مباشرة دون اللجوء إلى توزيع أولي بناء على الحاصل الانتخابي، ولا دون إعادة عملية التوزيع عدة مرات.

الفقرة الثانية: توزيع المقاعد داخل اللوائح

يمكن القول بصفة عامة، أن ترتيب المرشحين داخل اللائحة يؤثر على إسناد المقاعد، فالقاعدة العامة هي أن اللائحة التي تضم مثلا سبعة أسماء ولم تفز إلا بثلاث مقاعد، فإن الفائزين هم الثلاثة الأوائل. ويشكل هذا الأمر سلبية رئيسية لأن الناخب قد يكون منح تصويته لصالح لائحة معينة بناء على وجود اسم معين أو شخصية معينة ضمن هذه اللائحة دون أن يكون ترتيبه ضمن الثلاثة الأوائل.

رابعا: تقييم نظام التمثيل النسبي

إن الملاحظات الأساسية تتمثل فيما يلي:

أ) إن التمثيل النسبي المتكامل الذي يتم على الصعيد الوطني، يمنح فعلا فرصة لكل الهيئات والأحزاب للتواجد بالمؤسسة المعنية، لكن هذا لا يمنع من القول أن النتائج قد تتميز بسلبيتين على الأقل:

فمن ناحية أولى، فإن الهيئة المنتخبة قد تكون عبارة عن فسيفساء من الهيئات والأحزاب بشكل يصعب معه تأسيس تحالفات تضمن أغلبية مستقرة، مما يفتح المجال للأزمات الحكومية وصعوبات التصويت على مشاريع ومقترحات القوانين؛

ومن ناحية ثانية، فإن الناخب سيصبح تحت رحمة الاختيارات التي تقوم بها الهيئات المركزية الحزبية، فبعض المناطق داخل الدولة ستحس بأنها غير ممثلة داخل كل لائحة، مما سيؤثر على النتائج، ولذا فإنه يمكن بسهولة أن تُقصى مناطق معينة من التمثيلية، ولعل المثال الواضح على ذلك، هو التنافس بين لوائح تضم كلها أسماء حزبية بارزة مستقرة في عاصمة البلاد.

ب) إن التمثيل النسبي عن طريق اللوائح المحلية، يحل بعض الإشكالات السابقة، لكنه بدوره قد يؤثر على النتائج الإجمالية لسببين رئيسيين:

فمن ناحية أولى، فإن تطبيق أسلوب البقايا الكبرى أي الأصوات غير المستعملة سيؤدي إلى تكاثر الأحزاب الصغرى؛

ومن ناحية ثانية، فإن تطبيق أسلوب المعدل الأقوى سيقوي الأحزاب الصغرى، ويسحق تمثيلية الأحزاب الصغرى.

ج) أن ترتيب المرشحين داخل اللائحة، قد يجد له حلا من خلال أسلوبين مختلفين.

فمن خلال اعتماد الاقتراع التفاضلي، يمكن للناخب أن يعيد ترتيب المرشحين داخل نفس اللائحة التي صوت لصالحها؛

ومن خلال الاقتراع بواسطة اللائحة الممزوجة، يمكن للناخب أن يكون لائحة جديدة من بين مختلف الأسماء المرشحة ضمن مختلف اللوائح.

إلا أن هذه الإمكانيات، خاصة بالمجتمعات التي تنعدم فيها الأمية، لأنها تتطلب على الأقل معرفة القراءة والكتابة، وهو الأمر الذي لازالت بعض المجتمعات تحاول تجاوزه.

بن يونس المرزوقي

أستاذ باحث

كلية الحقوق بوجدة

المرزوقي